

## مرسوم سلطاني

رقم : ٧٩/١٦

نحن قابوس بن سعيد ، سلطان عمان

- بمد الاطلاع على قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة رقم ٧٥/٢٦ وتمديلاته .
- وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٧ في تحديد اختصاصات وزارة التراث القومي .
- ونظرا لما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- المادة ١ : تنشأ بوزارة التراث القومي مديرية عامة باسم « المديرية العامة للشؤون الفنية » .
- المادة ٢ : تتكون المديرية العامة للشؤون الفنية مما يلي : -
  - أ ) دائرة المخطوطات والمؤلفات العمانية
  - ب ) دائرة الآثار
  - ج ) دائرة المتاحف
  - د ) دائرة الحصون والقلاع التاريخية
  - و ) دائرة الحرف الوطنية .وفقا للهيكل التنظيمي الملحق بهذا المرسوم .
- المادة ٣ : يلغى العمل بكل ما يخالف احكام هذا المرسوم .
- المادة ٤ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ١٤ جمادى الاولى ١٣٩٩  
الموافق : ١٢ ابريل ١٩٧٩

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (١٦٨) الصادرة في ١٥/٤/١٩٧٩

